

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة



A/HRC/6/L.50
13 December 2007

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة
البند ٤ من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

مصر (باسم المجموعة الأفريقية): مشروع قرار

٦/...- ولاية المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في السودان

إن مجلس حقوق الإنسان،

- ١- إذ يسترشد بمبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان،
- ٢- وإذ يؤكد من جديد أن على جميع الدول الأعضاء التزاماً بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وفقاً لما ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة،
- ٣- وإذ يؤكد من جديد أيضاً قرار لجنة حقوق الإنسان ٨٢/٢٠٠٥ المؤرخ ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥،
- ٤- وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦،
- ٥- وإذ يشير أيضاً إلى القرار ١/٥ المعنون "بناء مؤسسات مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة" والقرار ٢/٥ المعنون "مدونة قواعد السلوك لأصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة بمجلس حقوق الإنسان" المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، ويؤكد أن صاحب الولاية سيؤدي مهمته وفقاً لهذين القرارين ومرفقاتهما،

- ٦- وإذ يضع في اعتباره التقرير الذي قدمته المقررة الخاصة بشأن حالة حقوق الإنسان في جميع مناطق السودان (A/62/354) ويحث على تنفيذ التوصيات الواردة فيه،
- ٧- وقد استعرض ولاية المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في السودان،
- ١- يقرر تمديد ولاية المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في السودان لسنة واحدة، وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ٨٢/٢٠٠٥؛
- ٢- يحث حكومة السودان على مواصلة التعاون بالكامل مع المقررة الخاصة والاستجابة لطلباتها الخاصة بزيارة السودان وتزويدها بكل ما يلزم من معلومات لتمكينها من الاضطلاع بولايتها بمزيد من الفعالية؛
- ٣- يرحو من المقررة الخاصة أن تُجري تقييماً لاحتياجات السودان في إطار ولايتها وأن تعبئ الدعم التقني والمالي الدولي اللازم للسودان في ميدان حقوق الإنسان، ويدعو هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المختصة، بما في ذلك المفوضية السامية لحقوق الإنسان، إلى الاستمرار في تقديم الدعم والمساعدة التقنية إلى السودان في ميدان حقوق الإنسان، ويطلب إلى المانحين أن يواصلوا أيضاً تقديم المساعدة المالية والتقنية والمعدات اللازمة لتحسين حالة حقوق الإنسان في السودان؛
- ٤- ويرجو أيضاً من المقررة الخاصة أن تقدم تقريرها السنوي الذي لم تقدمه بعد إلى المجلس في دورته السابعة التي ستُعقد في آذار/مارس ٢٠٠٨ وأن تقدم تقريرها التالي إلى المجلس في دورته التاسعة التي ستُعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨؛
- ٥- يرحو كذلك من المقررة الخاصة أن تكفل متابعة فعالة لتنفيذ ما تبقى من التوصيات القصيرة الأجل والمتوسطة الأجل المحددة في التقرير الأول لفريق الخبراء (A/HRC/5/6) وأن تعزز هذا التنفيذ بإجراء حوار صريح وبناء مع حكومة السودان، على أن تضع في اعتبارها التقرير النهائي لفريق الخبراء (A/HRC/6/19) وردود الحكومة عليه، وأن تدرج المعلومات المتعلقة بهذا الشأن في تقريرها إلى المجلس في دورته التاسعة؛
- ٦- يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المقررة الخاصة كل المساعدة اللازمة لتمكينها من أداء ولايتها بالكامل، بما في ذلك السماح بإجراء أي مشاورات لازمة في هذا الشأن.
